|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **مراحل الدرس** | **نشاط الأستاذ ومحتوى الدرس** | **نشاط التلميذ** | **الوسائل** | **المدة** |
| **التقويم التشخيصي**  **التقويم التكويني**  **التقويم التحصيلي** | **الوضعية:** ...  عرف الإلتزام؟ وما هي أركانه؟ وماهي آثاره؟  فما المقصود بالعقد؟ وما هي تقسيماته؟ وماهي آثاره؟   1. .**تعريف العقد** 2. **تقسيمات العقد**   **1.2. من حيث تنظيم المشرع:**  **أ. العقود المسماة:**  **ب. العقود غير المسماة:**  **2.2. من حيث التكوين :**  **أ. العقد الرضائي:**  **ب. العقد الشكلي:**  **ج. العقد العيني:**  **3.2. من حيث الأثر :**  **أ.العقد الملزم لجانب واحد:**  **ب. العقد الملزم لجانبين:**  **تطبيق**: | استرجاع الكفاءات السابقة.  الإجابة على الأسئلة ؟  يستنتج تعريف العقد بالاعتماد على كفاءات الدرس السابق؟  يحلل، يفكر ويناقش.  يركز ويستوعب.  يحلل، يفكر ويناقش.  يساهم بأفكاره.  الإجابة على الأسئلة ومناقشتها. | السبورة، أمثلة واقعية. نصوص القانون المدني، الكتاب المدرسي | 20'  10'  25'  5' |

**المستوى:** ثانية ثانوي **المقياس:**القانون **المجال ألمفاهيمي:** القانون المدني. **رقم البطاقة:**17

**الحجم الساعي:** ساعة.

**الوحدة:العقد .**

**الموضوع:** تقسيمات العقد . **الكفاءة المستهدفة:** يميز التلميذ بين التقسيمات المختلفة للعقد .

**الوضعية:**

يطلق العقد في اللغة على الجمع بين أطراف الشيء وربطها، وضده الحل، ويطلق أيضاً بمعنى إحكام الشيء وتقويته. ومن معنى الربط الحسي بين طرفي الحبل أخذت الكلمة للربط المعنوي للكلام ، ومن معنى الإحكام والتقوية الحسيّة للشيء أُخذت اللفظة وأُريد بها العهد، ولذا صار العقد بمعنى العهد الموثّق، والضمان، وكل ما يُنشئ التزاما.

من بين المصادر التي يستند إليها الإلتزام نجد العقد والغقد لغة معناه كل ما يفيد الالتزام بشيء عملاً كان أو تركاً، من جانبٍ واحد أو من جانبين، لما في كل أولئك من معنى الربط والتوثيق

فما المقصود بالعقد اصطلاحا؟ وما هي تقسيماته؟ وماهي آثاره؟

**تعريف العقد**

العقد هو توافق إرادتين أو أكثر على إحداث أثر قانوني، سواء كان هذا الأثر هو إنشاء التزام أو نقله أو تعديله أو إنهاءه.

1. **تقسيمات العقد**

**1.2. من حيث تنظيم المشرع:**

**أ. العقود المسماة:**

هو العقد الذي وضع له القانون تنظيما خاصا به وأعطى له اسما خاصا كعقد البيع وعقد الإٌيجار مثلا.

**ب. العقود غير المسماة**:

هو الذي لم يتناوله المشرع في نصوص خاصة و إنما تحكمه القواعد العامة مثلا :اتفاق إدارة الجامعة مع مؤسسة ما على تكوين إطاراتها خلال فترة التربص.

**2.2. من حيث التكوين :**

**أ. العقد الرضائي:**

هو الذي يتم بمجرد التراضي أي توافق إرادة أطراف العقد.

**ب. العقد الشكلي:**

هو الذي يخضع لشكل معين ، أي الكتابة و في غالب الأحيان الكتابة الرسمية أمام الموثق،وهذا لحماية المتعاقدين.

**ج. العقد العيني:**

هو العقد الذي يستوجب تسليم العين(الشيء)،محل العقد. حيث لا تكفي لانعقاده الإرادة والشكل.

**3.2. من حيث الأثر :**

**أ.العقد الملزم لجانب واحد:**

هو العقد الذي يترتب عنه التزامات على أحد الأطراف دون الطرف الآخر كعقد الهبة حيث يلتزم الواهب بتسليم الشيء محل العقد للطرف الثاني الذي لايلتزم بأي شيء مقابل ذلك

**ب. العقد الملزم لجانبين:**

هو العقد الذي يترتب عنه التزامات متبادلة في ذمة كل من الطرفين المتعاقدين ففي عقد الشراء مثلا يلتزم البائع بتقديم البضاعة وبالمقابل يلتزم المشتري بتسديد الثمن.

**تطبيق: صنف العقود التالية:** عقد البيع، عقد الإيجار، عقد الهبة، الإتفاق بين المورد والزبون، عقد القرض،